



AAZM

جمعية عزم لدعم
مرضى التصلب المتعدد
AAZM MS Society

لائحة تنمية الموارد المالية

جمعية عزم لدعم مرضى التصلب المتعدد





AAZM

جمعية عزم لدعم
مرضى التصلب المتعدد
AAZM MS Society

فهرس اللائحة

١. المقدمة
٢. التعريفات
٣. أهداف اللائحة
٤. آلية قبول أو رفض التبرعات
٥. الاستقطاع من التبرعات
٦. الشفافية والإفصاح
٧. التصاريح الحكومية
٨. وسائل التبرع
٩. الخلاصة

المقدمة

تأتي هذه اللائحة لتنظيم كافة الأنشطة والإجراءات المتعلقة بتنمية الموارد المالية للجمعية، بهدف تحقيق الاستدامة المالية، وضمان الشفافية والمصداقية في التعامل مع التبرعات والمنح والمساهمات الأخرى.



وتسعى اللائحة إلى:

- وضع إطار واضح لتنمية الموارد المالية للجمعية.
- تحديد المسؤوليات والصلاحيات للجان والموظفين المعنيين.
- حماية استقلال الجمعية وضمان قانونية جميع الموارد المالية الواردة إليها.
- تعزيز الثقة بين الجمعية والمتبرعين من خلال الإفصاح والشفافية.

تسري أحكام هذه اللائحة على جميع الموظفين واللجان المسؤولة عن إدارة الموارد المالية، بما في ذلك اللجنة المالية، والمستشارين والمتعاونين مع الجمعية.

1. التعريفات

1. تنمية الموارد المالية: جميع الأنشطة والإجراءات التي تهدف إلى زيادة الموارد المالية للجمعية من خلال التبرعات والمنح والمساهمات الأخرى.
2. المتبرع: كل شخص طبيعي أو اعتباري يقدم دعمًا ماليًا أو عينيًا للجمعية وفق الشروط المحددة.
3. اللجنة المالية: الجهة المسؤولة عن تنظيم وإدارة الموارد المالية والإشراف على التبرعات.

تفصيل:

توضح التعريفات نطاق العمل والمسؤوليات وتحدد الجهات المخولة للتعامل مع الموارد المالية، بما يضمن وضوح الأدوار والحد من أي تضارب مصالح أو إساءة استخدام للموارد.



2. أهداف اللائحة

تهدف اللائحة إلى:

1. وضع إطار عمل واضح لتنمية الموارد المالية بما يضمن الشفافية والكفاءة.
2. تحديد معايير واضحة لقبول أو رفض التبرعات بما يحفظ استقلال الجمعية ويمنع المصادر غير القانونية.
3. وضع سقف واضح للاستقطاع من التبرعات لتغطية المصاريف الإدارية بما يضمن وضوح الحقوق للمتبرعين.
4. وضع خطة تنفيذية لزيادة الموارد المالية تتضمن مستهدف سنوي وآلية متابعة المتبرعين.
5. توضيح آليات الشفافية والإفصاح عن الموارد المالية والتقارير المتعلقة بها.
6. تحديث طرق التبرع لتشمل الوسائل الرقمية المعتمدة مثل المحافظ الإلكترونية والمنصات الرسمية.

تفصيل:

تضمن الأهداف استدامة الموارد المالية، وتحمي الجمعية قانونياً ومالياً، وتوضح للمتبرعين كيفية التعامل مع التبرعات والمصروفات، مع تعزيز الثقة والمصداقية.

3. آلية قبول أو رفض التبرعات

1. يتم قبول التبرعات وفق معايير محددة تشمل التحقق من مصدر التبرع، وعدم التأثير على استقلال الجمعية، ومطابقة القيم القانونية والأخلاقية.
2. يحق للجمعية رفض أي تبرع لا يستوفي المعايير المحددة، مع توضيح سبب الرفض للمتبرع كتابياً أو إلكترونياً.

تفصيل:

تسهم هذه الآلية في حماية الجمعية من أي تمويل غير قانوني أو مشبوه، وتحدد معايير موضوعية لتقييم جميع الموارد المالية الواردة.



4. الاستقطاع من التبرعات

1. يتم استقطاع نسبة محددة للمصاريف الإدارية وفق سقف أقصى واضح تحدده اللجنة المالية ومجلس الإدارة.
2. يتم الإفصاح عن نسبة الاستقطاع للمتبرعين لضمان الشفافية والثقة.
3. لا يجوز زيادة الاستقطاع إلا بقرار رسمي من مجلس الإدارة وبما لا يتجاوز السقف المحدد.

تفصيل:

يضمن الاستقطاع المحدد تغطية النفقات التشغيلية دون الإضرار بالمتبرعين، ويعزز النزاهة في إدارة الموارد المالية.

5. الشفافية والإفصاح

1. تُعد تقارير دورية عن الموارد المالية والتبرعات، ويتم نشرها للمانحين عبر الموقع الإلكتروني أو عبر قنوات اتصال رسمية.
2. تشمل التقارير جميع المعلومات المالية المتعلقة بالجمعية، بما يعزز الثقة والمصداقية بين الجمعية والمتبرعين.
3. تلتزم اللجنة المالية بتقديم ملخص شهري أو ربع سنوي لمجلس الإدارة يوضح الموارد المالية واستخدامها.

تفصيل:

الشفافية تسمح للمتبرعين بمراجعة استخدام أموالهم، وتزيد من التزام الجمعية بالممارسات الأخلاقية في إدارة الموارد المالية.

6. التصاريح الحكومية

1. يشترط وجود تصريح رسمي لجمع التبرعات وفق الأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة العربية السعودية.
2. تقوم اللجنة المالية بمتابعة صلاحية التصاريح والإبلاغ عن أي مخالفات.



يتحمل المخالف المسؤولية القانونية والمالية عن أي تجاوز.

تفصيل:

تضمن هذه المادة الالتزام بالقوانين المحلية، وتمنع أي جمع تبرعات بدون إذن رسمي، وتحمي الجمعية من المساءلة القانونية.

7. وسائل التبرع

1. تشمل طرق التبرع النقدية، التحويل البنكي، المحافظ الإلكترونية، والمنصات الرقمية الرسمية المعتمدة من الجمعية.
2. يتم توضيح جميع الوسائل للمتبرعين بطريقة سهلة وميسرة، مع تعليمات واضحة لضمان الشفافية.
3. تحديث وسائل التبرع بشكل دوري لتشمل أحدث الوسائل الرقمية.

تفصيل:

تنوع طرق التبرع يسهل على المتبرعين تقديم دعمهم، ويزيد من حجم الموارد المالية للجمعية، مع الحفاظ على سهولة التتبع والمراجعة.

8. الخلاصة

- تمثل هذه اللائحة الأساس لتنظيم وتنمية الموارد المالية للجمعية.
- تحدد معايير واضحة لقبول أو رفض التبرعات، واستقطاع النسبة الإدارية.
- تضع آليات للشفافية والإفصاح الدوري عن الموارد المالية.
- توفر خطة لتحديث وسائل التبرع واستدامتها بما يشمل الوسائل الرقمية الحديثة.
- تعزز الثقة بين الجمعية والمتبرعين، وتضمن الالتزام بالقوانين واللوائح المحلية.



اعتماد اللائحة: بموجب قرار مجلس الإدارة رقم (١) وتاريخ ١٤ يناير ٢٠٢٥ م.

